

قراءة معاصرة في الحروب السياسية الأولى في الإسلام (المسماة بحروب الردة)

ا.م.د.حسن ظاهر ملحم / الجامعة الإسلامية - النجف الأشرف

ا.م.هنا سعدون جبار / جامعة الفرات الأوسط - الكلية التقنية

الملخص

بنى المعاصرون من المؤرخين والكتاب على ما أورده المتقدمون في اخبار الممتنعين عن أداء الزكاة بعد وفاة الرسول i واستلام الخليفة الأول لدست الحكم فيما أسموه بحروب الردة وأن القوم قد ارتدوا عن دينهم وفي الحقيقة أن الممتنعين عن أداء الزكاة لم يرتدوا عن الإسلام باعترافهم وبشهادة بعض الصحابة لهم كما بيناه في مضاف البحث ومن هنا يتضح لكثير من المؤرخين والكتاب إن تسمية هذه الحروب التي شنت عليهم هي حروب سياسية بحتة وليس لها علاقة بالدين فاجتهاد أبي بكر الذي لم يرض الخليفة عمر في حينه أدى إلى نتائج غير مرضية راح ضحيتها الكثير. وبهذا اختلطت اخبار الممتنعين عن أداء الزكاة مع اخبار المرتدين من زمن الرسول i اصلا كما في اخبار مسيلمة الذي ارتد واستمد بارتداده بعد وفاة الرسول i.

وبما أن حقيقة التاريخ أنه خبر والخبر بحسب كلام ابن خلدون والطبري وغيرهما ليس مأمون الصدق لأسباب منها التشعبات للأراء والمذاهب، والثقة بالناقلين، والذهول عن المقاصد والكثير من الناقلين لا يعرف القصد بما عاين أو سمع وينقل الخبر على ما ظنه ضمنة فيقع في الكذب وهكذا دواليك في كل الاخبار يوضح هذا البحث بإيجاز اخبار تلك الحقبة الزمنية المضطربة بعد وفاة الرسول

A contemporary reading of the first political wars in Islam  
(the so-called apostasy wars)

Assist.Prof.Dr.Hassan Taher Melhem/ Islamic University, Najaf, Iraq

Assist. Prof.Hana Saadoun Jabbar/ Middle Euphrates Universit-Technical College

Abstract

The Islamic religion that the Messenger Muhammad, may God's prayers and peace be upon him, brought was and still is a religion of love, tolerance and mercy, and the Messenger did not send any but the Messenger with mercy, and everything that happened in the wars of the Messenger, may God's prayers and peace be upon him. Apostasy was for purely political purposes and not for a religious purpose. Hence it should be noted that what is said about apostasy of war, which is killing, is not true, and is not from Islam at all. God Almighty said in His Great Book: (There is no compulsion in religion). There is no room for ignoring this verse and building a new law based on a hadith whose authenticity is questionable. Oh God, make us among those who hear the saying and follow the best of it.

**Key words:** wars of apostasy, the concept of apostasy, the principles of penance, Islam's position on the apostate.

## المقدمة

إن الدين الإسلامي الذي جاء به الرسول محمد ﷺ كان ولا يزال هو دين مودة وتسامح وتعاطف، وما أرسل الرسول إلا رسولا للرحمة، وكل ما حدث من قتل في حروب الردة، كان لأغراض سياسية بحتة وليس لغرض ديني، ومن هنا يجب التنويه بأن ما يقال عن حد الردة وهو القتل أنه غير صحيح، وليس من الإسلام في شيء. فإله يقول في كتابه العزيز: [لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ]<sup>(١)</sup>، فلا مجال للتغافل عن هذه الآية وبناءً شرعاً جديداً بناءً على حديث مشكوك في صحته يقول: من بدل دينه فأقتلوه، بل ويعتبره البعض من الحدود الصارمة في الإسلام، وهذا تعارض واضح ورفض فاضح لكلام الله عز وجل، اللهم اجعلنا ممن يسمعون القول فيتبعون أحسنه.

ولعل ما يجهله الكثير منا أن السبب الحقيقي لتلك الحروب التي سميت بحروب الردة لم تكن الردة عن الإسلام، وترك الدين والتحول إلى دين جديد آخر، كما حصل في حال مسيلمة الكذاب وأيضاً سجاح بنت الحارث، وكلاهما ارتد وخرج من الدين وأعلن نفسه نبياً في زمن الرسول. ولكن حقيقة حروب الردة كانت محاربة الممتنعين عن إداء الزكاة الذين اعتبروا خارجين عن الدولة الإسلامية، وربما من الأصح والأسلم أن تسمى حروب التمرد والرفض وليس الردة.

وتدخل الحروب التي حدثت في زمن تولى أبي بكر الخلافة تحت ظاهرة العنف المقدس التي مارست الجهاد عبر تأويلات دينية بتفويض إلهي، تستدعي منا فحص مرتكزاتها فكرياً وعقائدياً التي شرعنت لذلك، ومن خلالها أسست شروطاً لعملياتها في الرد على الخارج من مظلتها المرسومة.

## المبحث الأول: كشف حقيقة الحروب المسماة بالردة

يكاد يكون في بناء كل حضارة أن يتخذ العنف وسيلة لغاية أبعد، يترافق ومسيرة المجتمعات ونشوء الدولة المؤسساتية والدفاع عنها وعن أيديولوجيتها عن الجماعة والأيديولوجيا، والدفاع عن مصالحها، كما يتواجد أخذ مبادئ العنف نحو الآخر من خلال الحروب، وهذا ما حدث في زمن أول إستلام للخلافة الإسلامية بعد وفاة الرسول .

تحمل هذه الحروب المسماة بحروب الردة التي خاضها الخليفة أبو بكر أثناء توليه حكم المسلمين عقب وفاة الرسول (ص) أكثر من إشكالية ينسب فيها الخلط بين ما هو ديني وما هو سياسي.

فهل كان الحق لأبي بكر بعد خلافته للرسول (ص) أن يشرع لنفسه حصاد مشروعية دينية تبيح له قتال مانعي الزكاة؟ والذي خالفه فيها أصلاً صاحبه عمر بن الخطاب! وهل كانت الردة التي في مفهومها الإرتداد عن الشيء لغيره، أي إبدال دين بآخر؟ وهل كان الوصف لهذا المفهوم مطابق للحدث وظروفه؟

ثمة إشارات ينبغي أن نعرّج عليها، وهي أن النصوص التأسيسية لتشريع حد الردة، كمثل حديث النبي (ص): أمرت أن أقاتل الناس، حتى يقولوا لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله<sup>(٢)</sup>.

والحديث (من بدل دينه فأقتلوه) الذي ورد في صحيح البخاري نقلاً عن أبي بكر الجزائري<sup>(٣)</sup> هذه النصوص التأسيسية في دعم شرعية عمل أبي بكر، لقتال القبائل العربية التي سميت تحت مفهوم مانعي الزكاة.

أوجدت ساحة خصبة في دعم شرعية الخليفة الأول لذا كان السبب الرئيسي كما يرد في مصنفات التأريخ التي بحثت بحثاً دقيقاً القضية في رفض قبول ولاية الخليفة الأول لذا رفضت دفع الزكاة له. رغم أنها كانت تقدم الزكاة إلى الرسول طواعية

يقول الدكتور أحمد صبحي في كتابه (حد الردة):... إن ما فعله أبو بكر ليس مصدرًا للتشريع، ولذلك خالفه عمر وبعض الصحابة في اجتهاده السياسي، رغم أنه أصاب في موقفه السياسي والحربي...<sup>(٤)</sup>.

ويمكن توضيح ذلك في مسألة أبي بكر التي حملها جنده لم تذكر (كلمة ردة) بل خاطبهم بـ (بلغني رجوع من رجع منكم عن دينه)<sup>(٥)</sup>.

ويمكن القول أن خلاف أبي بكر مع عمر بن الخطاب حول شرعية قتال من يشهد الشهادتين يوحي بأن سبب القتال لم يكن العقيدة، بل أوجدته التدابير السياسية والإقتصادية الضرورية لقيام الدولة<sup>(٦)</sup>.

وكما ذكرنا أعلاه أن المؤرخين المسلمين الأولين بشكل عام وسيف بن عمر بشكل خاص، قد أطلقوا اسم الردة على الحروب في الجزيرة بلا مبرر، وفي أخبار سيف يبرز كنموذج لعدم الدقة، فهو يتحدث عن ردة ثانية<sup>(٧)</sup>. ويورد قصة كعاداته من خياله الأسطوري في قضية قيس وأنه حشد الحرب من حوله في بلاد اليمن..

وهكذا يتم البيان أن بطل روايات الردة سيف بن عمر ثم أخذها شيخ المؤرخين الطبري منه فأرسلها إرسال المسلمات، فالصراع المحلي في نظر سيف وغيره من المؤرخين يمكن أن يصبح ردة عن الإسلام.

ومن هذا كله إعتبر الرواة المسلمون كل المناوئين لدولة الإسلام في المدينة بعد وفاة الرسول مباشرة (مرتدين) وبالتالي أسماوا القتال ضدهم (حروب الردة).

وفي الروايات التقليدية عن الردة، فإن الافتراض الأساس أنها حركة دينية موجهة ضد الإسلام، وبالنسبة إلى الرواة كان قادة هذه الحركات ضد المدينة (أنبياء كذبة) بشروا بديانات لا ترتقي بمستواها إلى الإسلام<sup>(٨)</sup>.

ومن بعد هذا يتضح لنا أن العلاقة التكفيرية أو الإرتداد قد مرَّ بمرحلتين من خلال الحديثين الأهم والأخطر بعد وفاة الرسول طواعية واستخلاف أبي بكر.

الحدث الأول: سقيفة بني ساعدة (الإجتماع) وهو الحدث الأخطر الذي ولد فيما بعد أحداثاً جساماً، حيث كان النواة الأولى في ظهور الخصام والصراع بين المسلمين

أنفسهم بعد أن كان الصراع بين المسلمين وأعداءهم، وقد تسببت أزمة السقيفة في إحداث أسباب أخطرها ظهور أزمة الشرعية الإسلامية، وهي التي يمكن أن تمنح الخليفة حق القرار في شأن المرتدين، وشرعية العنف الذي سيسلطه عليهم، وهذا ما حدث فعلاً...

الحدث الثاني: هو حركة مانعي الزكاة التي أسموها (الردة) التي أقرن الإتهام فيها بالكفر؟ فهل كانت السقيفة أرضية للتكفير حقاً؟

لا تبدو مظاهر التكفير صريحة في إجتماع السقيفة، ولكن روح الإقصاء كانت حاضرة في علاقة المهاجرين بالأنصار، وفي عدم إيلاء غياب علي بن أبي طالب أي قيمة، والسرعة التي تم بها تكليف خليفة جديد ظل محل معارضة من كثير من الأطراف، فكل تلك العوامل مثلت أرضية خلاف، كوّن من خلال إجتماع تلك العوامل نواة التكفير التي ستبدو في حركة الردة صريحة... وهكذا كان إجتماع السقيفة بداية أزمة الشرعية<sup>(٩)</sup>.

بالكاد يلاحظ المؤرخ أو الباحث إن إجتماع السقيفة يطغى عليه مزيج ومسحة من القداسة أثناء التنصيب وإضفاء خصال كاريزماتية على السلالة القرشية، فقد تضخمت صورة أبي بكر في المدونة الرسمية (السياسية) باعتباره ثاني اثنين هما في الغار) وأجدر الصحابة بخلافة رسول الله، رغم أنه صرح بأكثر من مرة بأنه ليس الأفضل، والشواهد مدونة ومعروفة... فإننتصار أبي بكر على سعد بن عبادة هو إنتصار قريش على الأنصار الذي قادهم سعد بن عبادة، فالإنتماء القرشي والقبلي هو الذي انتصر وليس قولهم (ثاني اثنين) لأن صراحة أبي بكر كانت حاضرة في إجتماع السقيفة. فقد قال أبو بكر حسماً للخلاف: النبي من قريش وعشيرته أولى به.

ويظل علي بن أبي طالب الغائب عن الإجتماع، وقد كان لغيابه وقع في التأريخ الإسلامي أكثر من حضور الأنصار، وقد كذب المؤرخون في مدوناتهم بأن الأمر كان على صيغة الشورى، لأن الأحداث التي حدثت تحت ظل سقيفة بني ساعدة تجاهر بأن الأمر كان غلبة وصراعاً قليلاً لا ينتمي إلى روح الإسلام، فالشورى التي عرفناها عن الرسول هي التي كانت تتم في المسجد، حيث يجتمع المسلمون بالرسول، ويتناقشون دون تمييز، ويأخذ برأيهم ومشورتهم. ولا فرق عنده بين عربي أو أعجمي ولا بين صغير وكبير.

يمكن أن يقال: أن النبي أ لم يوضح للأمة الخصائص العامة التي يجب على الأمة الالتزام بها في الشورى، بل بقيت قضية الشورى كمفهوم عام يعتريه بعض الغموض<sup>(١٠)</sup>.

وكان دور المؤرخ السني ميالاً إلى تبرير هذا التسرع في اتخاذ قرار مصيري يهم جميع المسلمين، خوفاً من الفتنة، ولكن الفتنة التي برروا بها تسرعهم كانت في الحقيقة نتيجة ولم تكن سبباً.

لقد كانت السقيفة مؤسسة للخلافة وأرضية للتكفير بين المتنازعين كما بيناه في مضان البحث من تكفير الأنصار وبغضهم وعداوتهم من قبل عتاة قريش... بعد أن اتضح أن المنطق القبلي كان حاضراً لا غيره.

هذا الصراع هو الذي أوجد الأحداث الجسام فيما بعد، متمثلاً في صنع عدو جديد لعلي a وهو معاوية. والذي سار كعادة أبيه أبي سفيان في معاداته للرسول i واستخلاف يزيد فيما بعد، ووقعة الحرة، وقتل الحسين a، وسم الحسن و..

من وراء السقيفة عاد الإلتواء القبلي الذي حاربه النبي آ، وخاصةً بعد دخول أبي سفيان على خط المواجهة، يوم رأى فيها عجاجة لا يطفؤها إلا الدم، وسأل متحمساً للحرب: (أين الأذنان علي والعباس)<sup>(١١)</sup>.

وهي أقوال رجل خبير في الحرب، غاظه أن يكون الحكم في قريش البطاح لا في قريش الظواهر، وقد صدق أبو سفيان فيما بعد، وقامت الفتن، لا الفتنة فيما بعد...

لقد كان رأي أبي سفيان أن الحكم صار في أقل حي من قريش<sup>(١٢)</sup>.

كان المنطق عند أبي سفيان أن يكون الحكم للأقوى، لذا كان يريد أن يستنهض علي بن أبي طالب فيدعوه إلى التمرد، لكن أخذ أبو بكر بيد أبي سفيان وأوقف ثورته العارمة بإعطائه ولاية من ولايات الشام إلى ولده يزيد بن أبي سفيان إسترضاءً ومهادنة له.

حافظ علي على مبادئ الإسلام برفضه لعرض أبي سفيان، وضرب الآخرون مبادئ الإسلام من أجل الحفاظ على دست الحكم.

لقد تحول الصراع على السلطة الذي وصفوه بالسلمية إلى صراع داخلي بين المسلمين أنفسهم، وأصبح الفكر التكفيري وسيلة لإكساب حرب المسلم شرعية في قتاله للمسلم من أجل غايات يمزج فيها الديني بالسياسي والإسلامي بالقبلي.

نعم، حصلت قريش على إمتيازاتها التي كرهتها القبائل الأخرى، وأصبحت في نظرهم دعوة قبلية لا دعوة إسلامية، فقد رأت القبائل أن فرض الجزية والخراج هي إمتيازات لقريش وليس للإسلام وحده، هذه النتيجة وأخواتها هي التي أسست الإختلاف السياسي والنزاع حول الشرعية الإسلامية إلى يومنا هذا.

#### المبحث الثاني: مفهوم الردة

للغويون يعرفون: الردة عن الإسلام بأنه الرجوع عنه، وارتد فلان عن دينه إذا كفر بعد إسلامه<sup>(١٣)</sup>، فكل من ردّ شيئاً من أوامر الله، أو أوامر الرسول آ فهو خارج عن الإسلام<sup>(١٤)</sup>.

وعلى هذا التعريف إعتمدت المصادر الإسلامية ولا يعثر على غيره في وصف حركات الردة، وهو أحد وسائل كثيرة تم تبنيها لتشويه صورة مدعي النبوة، وحرصت المصادر التاريخية على شواهد كثيرة، من (معسكر الكفر) نفسه تؤكد أن أنصار الكفر كانوا مقتنعين بكذب أنبيائهم ولكن المصالح القبلية كانت تدعو إلى نصرتهم.

يروى ابن الأثير<sup>(١٥)</sup>: جاء طلحة النمري فسأل مسيلمة عن حاله فأخبره أنه يأتيه رجل في ظلمة فقال: أشهد إنك كاذب وأن محمداً صادق، ولكن كذاب ربيعة أحب إلينا من صادق مضر، فقتل معه يوم عقربا كافراً.

وقد تكون أكثر الحكايات موضوعة لتشويه مدعي النبوة، مثل حكاية المرأة التي طمعت في كرامات مسلمة، فانقلب الأمر لعنة على النخل والآبار والأطفال<sup>(١٦)</sup>. وهذا الخبر جاء بعد موت مدعي النبوة رغم أننا ندرك أن لمدعي النبوة أنصار يؤمنون بعالمهم المقدس.

ولا غرابة في تشويه عالم الكفر وأنبياءه الذي أطلق عليه صفة الردة، فعالم المقدس عند المسلمين يجب أن يقابله عالم مدنس.

واختلط الحابل بالنابل لتشويه أخبار مانعي الزكاة بوصفهم أنهم مرتدون رغم أنهم امتنعوا عن دفع الزكاة تريباً لمعرفة بيان الواقع الجديد بعد وفاة الرسول، وهكذا أصبحت الحرب أخلاقية بين الصدق والكذب وقتل الكافر والمسلم على حد سواء.

تنقل المصادر التاريخية أن أبا بكر تعامل بصرامة مع مانعي الزكاة الذي نعتوا بالمرتدين، فحين أرسلوا يبذلون الصلاة، ويمنعون الزكاة، قال أبو بكر: والله لو منعوني عقلاً لجاهدتهم عليه<sup>(١٧)</sup>.

ويمكن تقسيم الحروب الداخلية الخطيرة زمن خلافة أبي بكر إلى نوعين:

١- المرتدون الذين أعلنوا ارتدادهم عن الإسلام، أولهم مسيلمة الكذاب رأس بني حنيفة شرقي جزيرة العرب، ادعى النبوة زمن النبي ثم الأسود العنسي بصنعاء. ثم ادعت النبوة سجاح بنت الحارث بعد وفاة الرسول أما طليحة بن خالد الاسدي فقد ادعى النبوة فترة مرض النبي في بلاد بني أسد.

٢- طائفة أخرى، قبائل لم يرضوا بالبيعة لأبي بكر، فامتنعوا عن أداء الزكاة له، فبعضهم حبسها، وبعضهم يتربص ما يصير إليه أمر الخلافة، وبعضهم قال: نأخذها من أغنيائنا ونعطيها إلى فقرائنا.

بعد ذلك عزم أبو بكر على مقاتلتهم، دون تمييز بين مرتد، وبين مانع للزكاة، أو مترتب فيها، أو مؤد لها إلى قومه دون الخليفة.

وهنا كثر الجدل حول معاملة أبي بكر صوب الطائفة الثانية مانعي الزكاة، حيث استطاع أن يخرج منها بحزم كبير، قطع به دابر المنازعات بحسم لا يشوبه تردد.

فقد استطاع أن يصور موقف هذه القبائل بأنه موقف رافض لأداء فريضة الزكاة لا غير، ويسدل ستاراً كثيفاً أمام اعتراضهم على الخلافة، الذي كان هو الأصل وهو الأساس في امتناعهم عن أداء الزكاة إلى أبي بكر؟

لقد كان لهذه القبائل، كلام صريح في مناهضة بيعة أبي بكر، واستنكار موقف قريش في إبعاد خلافة النبي عن أهل بيته المتمثلة في علي بن أبي طالب (عليه السلام).

فهذا حارث بن سراقه مثلاً، وهو أحد شيوخ كندة في حضرموت يقول: نحن إنما أطعنا رسول الله إذ كان حياً، ولو قام رجل من أهل بيته لأطعناه، وأما ابن أبي حنيفة فلا والله، ماله في رقابنا طاعة ولا بيعة!.

ثم أنشد في ذلك أبياتاً أولها:

أطعنا رسول الله إذ كان بيننا فيا عجباً فمن يطيع أبا بكر<sup>(١٨)</sup>

ومثالاً آخر، كان زعيم كنده الأشعث بن قيس يقول لقومه: إن كنتم على ما أرى فلتكن كلمتكم واحدة، إلزموا بلادكم، وحوطوا حريمكم، وامنعوا زكاة أموالكم، فإني أعلم أن العرب لا تقر بطاعة بني تيم بن مرة، وتدع سادات البطحاء من بني هاشم إلى غيره...<sup>(١٩)</sup>.

وبنو ذهل من كنده كان موقفهم هو الآخر مماثلاً، لكونهم ممتنعين عن أداء الزكاة لأبي بكر. فيوم دعاهم زياد بن لبيد أمير حضرموت إلى السمع والطاعة، قالوا له: إنك لتدعو إلى طاعة رجل لم يُعهد لنا ولا إليكم فيه عهد!

قال زياد: صدقتم، فإنه لم يُعهد لنا، ولا إليكم فيه عهد، ولكننا اخترناه لهذا الأمر. فقالوا له: أخبرنا لم نهيتم عنها أهل بيته وهم أحق الناس بها؟ لأن الله يقول: [وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ]<sup>(٢٠)</sup>. فقال زياد لمتكلمهم: إن المهاجرين والأنصار أنظر لأنفسهم منك.

فقال له الحارث الذهلي الكندي بكل صراحة: لا والله، ما أزلتموها عن أهلها إلا حسداً منكم لهم! وما يستقر في قلبي أن رسول الله خرج من الدنيا ولم ينصب للناس علماً يتبعونه!! فأرحل عنها أيها الرجل فإنك تدعو إلى غير رضا.

هؤلاء أفصحوا عن نداء الفطرة والبداهة، وأتوا بججج لا يصمد أمامها كل ما خرج به اختيار السقيفة من حجج. فأين هذا الموقف من دعوى منع الزكاة وتعطيل حدود الله<sup>(٢١)</sup>.

فلو كانت قريش قد اختارت من حيث اختار الله ورسوله لها، كما صرح البعض لكان هؤلاء وأمثالهم من أطوع الناس لها، ولما كان شيء من هذه الحروب الطاحنة التي ذهبت بآلاف الأنفس رجالاً وصبايئاً ونساءً، بل كانوا للإسلام وأمنه قوة على قوة<sup>(٢٢)</sup>.

ويصدق القول عن عمار بن حمودة وصائب عبد الحميد بأن الأنكى من ذلك أن التأريخ قد فيه زج هؤلاء في المرتدين، فلا نجد ذكراً لهم في مدونات تأريخنا إلا في باب تحت عنوانات (حروب الردة): تأريخ الطبري: ذكر خبر حضرموت في ردتهم<sup>(٢٣)</sup>!! وفي فتوح ابن اعثم: ((ذكر ارتداد أهل حضرموت من كنده ومحاربة المسلمين إياهم))<sup>(٢٤)</sup>!!

وهكذا يصدق القول أن التأريخ الرسمي يختلف إختلافاً كبيراً عن تأريخ الأمة الذي يحفظ قضاياه بقدر من الأمانة.

#### نزاع كنده:

والحق أننا لا نقرأ في كتب التأريخ إلا أن كنده هذه وأهل حضرموت لم يبدأوا نزاعاً ولا صرحوا باستنكارهم هذا حتى استفزهم الأمير زياد بن لبيد، ثم زادهم صلابة ما بعثه لهم من تهديد بالحرب، بعد أن ساق إبل الصدقة التي كانوا قد أعطوها ابتداءً، وابتعد عن ديارهم! وكل الذي دعا إلى هذا التهديد الذي جر وراءه حروباً طويلة، نزاع في ناقة واحدة، نعم، واحدة، أخذها الأمير ووسمها بوسم الصدقات، وكان صاحبها مولعاً بها، فالتمس الأمير أن يعيدها

إليه ويأخذ مكانها ما يشاء، فأبى الأمير، فاستشفع هذا بكبير قومه الحارث بن سراقة، فلم يشفعه الأمير، فانطلق الحارث إلى الناقة فردها إلى صاحبها، فغضب زياد وخرج، وساق معه الصدقات حتى ابتعد عن ديارهم، فأرسل الصدقات إلى أبي بكر وبقي هو وجنده. فبعث إلى أهل حرضموت يهددهم بالحرب، وقصد دهل فسمع منهم ما سمع من استنكارهم على قريش، تقديم أبي بكر وتأخير بني هاشم، فرجع إلى أبي بكر يخبره خبر هذه القبائل، ((إنها أزمعت على الإرتداد والعصيان)) هكذا وصف التأريخ الحالة، وهكذا كتبت الحكاية، فجهز له أبو بكر جيشاً لمحاربتهم، وأمدّه بعكرمة بن أبي جهل في من معه من الجند<sup>(٢٥)</sup>.

المبحث الثالث: خالد بن الوليد والصحابي مالك بن نويرة

[وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا]<sup>(٢٦)</sup>.

عن ابن عباس قال: أن رجلاً أتاه فقال: رأيت رجلاً قتل رجلاً متعمداً؟ قال: جزاؤه جهنم خالداً فيها... قال: أنزلت في آخر ما نزل. وما نسخها شيء حتى قبض رسول الله ا.

قال i: لهدم الكعبة حجراً حجراً أهون من قتل مسلم. وقول آخر: من حمل علينا السلاح فليس منا<sup>(٢٧)</sup>.

جذور التكفير الأولى:

إن نمو ظاهرة التكفير برزت واستفحلت في فترة المد الوهابي في بلاد نجد والحجاز، وهي في حقيقتها إمتداد للصراع السياسي الذي شهدته حُقب من التأريخ الإسلامي، ولا يمكن فصلها عن الظروف السياسية المعقدة التي سادت صدر الإسلام، بل يمكن أن يقال أن بعض بوادرها كانت على عهد النبي الأكرم.

من خلال قراءتنا لبعض الروايات بتأنٍ فسُنرى ما يعزز ما ذهبنا إليه سابقاً:

الرواية الأولى:

نقل البخاري عن أبي سعيد قال: بينما النبي ا يقسم الغنائم التي حصل عليها المسلمون جاء عبد الله بن ذي الخويصرة التميمي، فقال: إعدل يا رسول الله، فقال: ويحك؟ ومن يعدل إن لم أعدل.

قال عمر بن الخطاب: يا رسول الله أئذن لي فأضرب عنقه، قال: دعه فإن له أصحاباً يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية<sup>(٢٨)</sup>.

الرواية الثانية:

بعث علي وهو باليمن بذهبية إلى النبي ا فقسمها بين أربعة، فقال رجل: يا رسول الله، أتق الله. قال: ويلك، أأست أحق أهل الأرض أن يتقي الله، ثم ولى الرجل، فقال خالد بن الوليد، يا رسول الله، ألا أضرب عنقه؟ فقال: لا، لعله أن يكون يصلي، فقال خالد: وكم من مصلٍ يقول بلسانه ما ليس في قلبه، فقال ا: إني أؤمر أن أنقب عن قلوب الناس ولا أشق بطونهم<sup>(٢٩)</sup>.



هاتان الروايتان تشيران إلى قضيتين مهمتين، الأولى منهما تبين أن البواكير الأولى لنشوء ظاهرة التكفير في الإسلام، وذلك من خلال الحكم بكفر الشخصين المعترضين على قسمة الرسول i ضمناً وتلميحاً، لا تصريحاً - من قبل عمر بن الخطاب وخالد بن الوليد، فطلبهما قطع رأسي المعترضين، يعني أنهما حكما عليهما بالكفر دون إذن من رسول الله i أو موافقته، علماً أن المعترضين مسلمان. وإلا لما حضرا القسمة وبقرينة قول خالد وكم من رجل يقول بلسانه...).. حسب نظرية خالد في أعلاه.

أما القضية الثانية: ما جاء من الوصف الدقيق لأصحاب الفكر التكفيري على لسان النبي i: فإن له أصحاباً يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم...). إن ما حدث في القضيتين يُعد أول الأعمال الإرهابية في تأريخ صدر الإسلام التي تنسجم تماماً مع مفهوم الإرهاب أو ما يصطلح عليه اليوم بـ (العمل الإرهابي): شكلاً ومضموناً، فالإرهاب هو: كل نشاط إجرامي موجه إلى جهة معينة يستهدف إنشاء حالة من الرعب أو هو استخدام غير شرعي للقوة أو العنف أو التهديد باستخدامهما بقصد تحقيق أهداف سياسية<sup>(٣٠)</sup>.

إن قتل مالك وقومه تعتبر من أعظم الجرائم التي ارتكبت باسم الإسلام لكونها مثلت جرماً لم يعرف آنذاك في قطع الرؤوس والإبادة الجماعية مع التمثيل بالجنث التي نهى عنها الرسول i. من هذا الحدث بدأ وضع المبررات والذرائع لشرعنة هكذا أعمال باسم الدين فما فعله خالد بمالك بقطع رأسه ثم طبخه على نار موقدة ثم زنى بزوجته يمكن مقارنته بما فعلته داعش ومن السهل علينا مطابقة الصور في الفكر والمنهج.

ومن يومها بدأ الغدر بالخصوم حيث غدر خالد بن الوليد بقوم مالك حين التقى بهم قال لهم جنود خالد إننا مسلمون، ورد عليهم قوم مالك، ونحن مسلمون. فإن كنتم كذلك فضعوا سلاحكم...

ثم صلى الجميع صلاة الإسلام، فلما أنهت الصلاة غدروا بهم وكتفوهم وأخذوهم أسرى إلى خالد.. فسارع أبو قتادة الانصاري وعبد الله بن عمر فدافعوا عن مالك وقومه وشهدوا باسلامهم وأداء الصلاة. إلا أن خالد لم يصغ إلى شهادتهما، وقد دافع مالك عن نفسه ضد اتهامه بالكفر، ولكن دون جدوى، وقد اوغر خالد بالمهمة إلى ضرار بن الأزور<sup>(٣١)</sup>.

ذكر المؤرخون إن مالكا لما إلتقى بخالد وأخبره بأنه على اسلامه ولكن ما أضمره خالد في قلبه كان أكثر وقعاً فأمر ضرار بضرب عنقه وبيات محاولات عبد الله بن عمر وابو قتادة بالفشل بعد أن حاولوا عبثاً منع خالد من قتل مالك.

وهذا مشهور في التاريخ بأن خالد كان يعشق امرأة مالك لحسن جمالها وكان من أشهر جميلات العرب، وهكذا تم كل شيء ببساطة طبخ رأس مالك ليتناول طعام العشاء تلك الليلة...

وقد غضب أبو قتادة الأنصار لدرجة أنه عاهد الله لا يشهد مع خالد حرباً بعدها<sup>(٣٢)</sup>.

وحين عاد خالد إلى المدينة ودخل مسجدها قام إليه عمر بن الخطاب وانتزع من عمامته الأسهم قائلاً له: أرياء قتلت إمرأ مسلماً ثم نزوت على امرأته والله لأرجمنك بالجنادل، حتى دخل إلى أبي بكر واعتذر إليه معذرة

وتجاوز عن ما كان منه وخرج من عنده. وغضب عمر غضباً شديداً حتى قال لأبي بكر: أنه زنى فأرجمه فرفض أبو بكر ذلك فقال عمر أنه تأول فأخطأ<sup>(٣٣)</sup>.

فقال عمر: كيف يُقاتل الناس وقد قال رسول الله ﷺ: أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا<sup>(٣٤)</sup> فقال أبو بكر راداً عليه: إرفع لسانك عن خالد، ما كنت لأغمد سيفاً سله الله عليهم<sup>(٣٥)</sup>.

ولم يقتنع عمر باجتهاد خالد ولا باجتهاد صاحبه (أبو بكر) لذا نراه عندما تسلم الخلافة كان أول قراراته عزل خالد عن قيادة جيش المسلمين. ودع عنك التبريرات المصنوعة والمفبركة بأن عزل خالد كان يعود لخشية افتتان المسلمين بانتصاراته<sup>(٣٦)</sup>.

وحسبنا أن نقف على الثابت من القول في لا يحق لخالد قتل مالك. وإن مالكا كان أحق بإرساله إلى الخليفة<sup>(٣٧)</sup>.

وهكذا وجد لنا الفقه الإسلامي مرتكزاً شديداً بقوله الخليفة الأول (تأول فأخطأ) ليكومن شعاراً وعذراً لكل غادر وفاجر يفجر في أعراض المسلمين.

موقف الإسلام من المرتد:

تكاد تكون الدلائل القرآنية تشير إلى أن النبي ﷺ مبشراً ونذيراً إلى الناس، فقد حدد الله له نوع السلطة (بالبشير) فقط لا غير، وتكاد تكون الآيات المنزلة على صدر النبي ﷺ مشروطة بشرط مشيئة الله [إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ]<sup>(٣٨)</sup> بدليل الآيات: [وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا] [أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ].

ولم يثبت في كتب التراث أن الرسول الأكرم ﷺ قتل أحداً ارتد عن الدين، ولو كان الرسول أمر بقتل المرتد لكان قد قتل الأعرابي الذي ارتد عن دينه أمام مرأى ومسمع الرسول ﷺ كما ذكر البخاري ذلك في أكثر من باب في كتابه. وإما من أمر النبي ﷺ بقتلهم، إنما كان لأحد سببين: لا ثالث لهما إما لانهم قتلوا نفساً، وإما أنهم أفسدوا في الأرض، بأن حرضوا ضد المسلمين أو كشفوا أسرارهم، وهذا ما يؤكد أن حكم الردة وتسمية الردة كان حكماً سياسياً محضاً لا حكماً شرعياً.

ومهما طبل المفسرون والمؤرخون حول تفسير الآيات والأحداث كالقرطبي، وابن كثير، وغيرهم والحاكمة بردة الممتنعين عن أداء الزكاة إلا أن القراءة الموضوعية للتأريخ تؤكد بأنهم لم يكونوا مرتدين أصلاً كما صرح به القاضي نور الدين التستري في كتابه الصوامر المحرقة في نقد الصواعق المحرقة<sup>(٣٩)</sup>.

بل أن أكثرهم أراد أن يستفهم ويستطلع الأمور وما حدث بالمدينة من حوادث فهموا منها أن الخلافة لسيد بني هاشم وليس لسيد تيم، الأقل شأناً عن القبائل رغم صحبته للرسول ﷺ، وهذا ما تم ذكره.

فهم يمكن أن يوصفوا بأنهم قبائل من المسلمين لم ترض بالبيعة لأبي بكر، فامتنعوا عن أداء الزكاة، فبعضهم حبسها وبعضهم توقف يتربص ما يصير إليه أمر الخلافة، وبعضهم قال: نأخذها من أغنيائنا ونعطيها فقراءنا.

وقد صرحوا بذلك جهراً لا سراً، فهذا حارث بن سراقه، أحد شيوخ كندة في حضرموت يقول: نحن إنما أطعنا رسول الله إذ كان حياً، ولو قام رجل من أهل بيته لأطعناه، وإنما ابن أبي قحافة، فلا والله، ماله في رقابنا طاعة ولا بيعة. ثم أنشد:

أطعنا رسول الله إذ كان نبينا      فيا عباد الله ما لأبي بكر<sup>(٤٠)</sup>

وكان زعيم كندة الأشعث بن قيس قد صرح هو الآخر لقومه بعدم قبول خلافة أبي بكر دون سادات البطحاء من بني هاشم<sup>(٤١)</sup>.

فالمشكلة إذن مشكلة من هو الخليفة بعد النبي i لا مشكلة الدين. فهم يبحثون على الطمأنينة عندئذ، لا تمرّد ولا عصيان، مع ذلك فإن مالكا حين نشبت الحروب الداخلية نهى قومه أن يتجمعوا، وأمرهم أن يتفرقوا في حينهم، تجنباً لما قد يكون في نظر الحاكم تمرّداً<sup>(٤٢)</sup>.

يقول الدكتور خليل عبد الكريم في كتابه شذو الرباية، فصل الصحابة والقتل: قتل الصحابة بعضهم بعضاً وربما يستنكره الكثيرون ذلك... ولكن ذلك ما حملته كتب السير والتواريخ ودواوين السنة، ولكن في العصور المتأخرة حدثت عملية غطرشة واسعة ومتعمدة (الغطرشة التعامي عن الحق).

لا عن وقائع القتل، بل على كل الوقائع، حتى التدافع البسيط، وذلك لحساب التعظيم والتفخيم المتوهم... الخ وهذا في اعتقادنا منهج خاطئ، لأننا عندما نعرض صورة الصحابة يتعين عرضها بكل جوانبها، المضيء والمظلم، وفي كل حالات الغضب والسلم والحرب.. بعد ذلك يورد خبر مالك بن نويرة ويبيّن بأنه كان صحابياً أسلم وأخوه الشاعر متمم بن نويرة، يقول الطبري: بعث النبي مالك بن نويرة على صدقة بني يربوع، وأكد بقوله: إلا أنه لم تظهر منه ردة كما في أسد الغابة<sup>(٤٣)</sup> ولكن خالد أمر جنده بقتلهم بعد أن أمرهم بصيغة (أدفتوا أسراكم) هذه العبارة كانت بمثابة كلمة السر، رغم أن التفرقة بين المرء المسلم والمرء المرتد واضحة كما حدث ذلك في إقامة الصلاة معهم.

((كان وراء قتل خالد لمالك بالذات دافع ليس بالخفي هو أنه كان زوجاً لأم متمم وهي من أوضاع نسوان الجزيرة العربية. قيل أنها كانت صاحبة أجمل ساقين (حتى كان يضرب بها المثل فيقال: أجمل من ساقني أم متمم) - وذكر أن خالد - قبل الإسلام كان يتعشقها ويتمنى وصالها، وما إن قتل زوجها وقبل أن يستبرئ رحمها - وعلى خلاف ما جرى من العرف المستقر عند (الجاهلية عدم وطء الإستبراء في أرض المعركة) وكانت أوامر الرسول محمد i صريحة وجازمة بعدم مفاخذتهن دون انتظار حيضهن - هرع خالد فامتطى أم متمم محققاً بذلك حلمه القديم، غير عابئ بأي عرف أو بأحاديث محمد i في هذا الشأن<sup>(٤٤)</sup>.

الأمر الذي أفرغ عمر بن الخطاب، فهورل إلى الخليفة أبي بكر فور سماع الخبر طالباً توقيع حدي القتل والزنا على خالد<sup>(٤٥)</sup>.

وخرج الكاتب من كل هذا بشواهد كثيرة منها: إن مالكا أقر بأنه على دين الإسلام علاوة على شهادة إن كل من: الصحابي أبو قتادة الانصاري وعبد الله بن عمر، وهما يُعدان من خيرة الصحابة بأن مالك بقي على إسلامه

ولم يرتد، إضافة إلى قول عمر بن الخطاب لابن الوليد: قتلت امرأة مسلماً. وهي شهادة أخرى لمالك، فعمر ليس ممن يقول القول جزافاً، أو يخدعون لذا كان فعل ابن الوليد إرهاباً بحد عينه في قتله امرأة مسلماً فقد تزوج امرأته وعاشرها في نفس الليلة بعد حرق زوجها في موقع المأساة، لذلك اعتبر عمر بن الخطاب جريمة قتل وجريمة زنا وطلب توقيع الحد، عليه لولا أن السياسة التي اتخذها أبو بكر حالت دون ذلك بتصريح (تأول فأخطأ) الذي أصبح شائعاً فيما بعد للتغطية على الكثير من الجرائم والموبقات التي فعلها الصحابة فيما بعد<sup>(٦)</sup>.

وهكذا تصبح دواعي السياسة المسماة في حاضرنا اليوم (الأمن القومي) هي التي تدفع الأمراء إلى التغاضي عن توقيع حدود الله. ويصبح قول الشاعر مصداقاً لذلك:

قتل امرء في غابة جريمة لا تغتفر      وقتل شعب آمن مسألة فيها نظر

فلا غرابة أن يكون المؤمن الصابر أو الداعية المفكر أو الثائر من أجل الحق إرهابياً بعد حين في لغة الإسلام السياسي الذي شرع لذلك، وأفتى الفتاوى الضحلة المزورة في تدبير وتبرير هكذا أمر، وإخراج السفلة من مواقع التدني إلى مواقع السمو الكاذب.

#### هوامش البحث

- (١) سورة البقرة: الآية ٢٥٦.
- (٢) الواقدي: كتاب الردة، دار الفرقان، عمان - الأردن، ط١، ١٩٩١، ص ٣٢ - ٣٦.
- (٣) المصدر نفسه، ص ٢٨.
- (٤) أحمد صبحي منصور: حد الردة، دار الانتشار العربي، بيروت - لبنان، ٢٠٠٨، ص ٤٢.
- (٥) كريم شفيق: حروب مانعي الزكاة، ردة سياسية وليس دينية، موقع "مؤمنون بلا حدود".
- (٦) حسن طاهر ملحم: الفتنة الأولى - شورى السيوف، ص ١٥٧.
- (٧) الياس شوفاني: حروب الردة، دار الحصاد، سورية - دمشق، ط١، سنة ٢٠٠٩، ص ١٤١.
- (٨) الياس، شوفاني، حروب الردة، ص ٩٨.
- (٩) التكفير في الخطاب الإسلامي القديم، سؤال الشرعية والعنف، مؤسسة "مؤمنون بلا حدود"، المكتبة المغربية، ط١، ص ١٣٧.
- (١٠) محمد باقر الحكيم: الحكم الإسلامي بين النظرية والتطبيق، ص ٨٤.
- (١١) ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج ٢، ص ١٠ - ١١.
- (١٢) المصدر نفسه، ج ٢، ص ٤٦٠.
- (١٣) ابن منظور: لسان العرب، مادة (ر د د)، ج ٣، ص ١٧٣.
- (١٤) الرازي: التفسير، دار الكتب العلمية، د.ت، ج ١٢، ص ١٢.
- (١٥) ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج ٢، ص ٣٥، ٣٦.
- (١٦) ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج ٢، ص ٢٣.
- (١٧) المصدر نفسه: ح ٢٦/٢.
- (١٨) ابن أعثم، الفتوح، ٥٨/١.
- (١٩) المصدر نفسه، ٥٩/١ - ٦٠.
- (٢٠) سورة الأنفال، الآية ٧٥.

- (٢١) صائب عبد الحميد: تاريخ الإسلام الثقافي والسياسي، ص ٤٢٨.
- (٢٢) المصدر نفسه، ص ٤٢٨.
- (٢٣) تاريخ الطبري، ٣/٣٢٤ وما بعده.
- (٢٤) ابن أعمش، الفتوح، ١/٥٧ - ٦٢.
- (٢٥) تاريخ الطبري، ٣/٢٢٣، ومثله، الفتوح، ١/٥٧ - ٦٢.
- (٢٦) سورة النساء: الآية ٩٣.
- (٢٧) سنن الترمذي، ٣/٤٠، ٢/٥٦.
- (٢٨) صحيح البخاري: حديث ٦٩٣٣، ابن كثير: البداية والنهاية، ج ٧، ص ١٠٧.
- (٢٩) المصدر نفسه: رقم الحديث: ٤٣٥١.
- (٣٠) قراءة في كتاب الإرهاب السياسي: بحث في أصول الظاهرة وأبعادها السياسية، ص ١٠.
- (٣١) تاريخ أبي الفداء، ج ١، ص ١٥٨، العقاد: عبقرية خالد، ص ٩٩.
- (٣٢) المصدر السابق، ج ١، ص ١٢٩.
- (٣٣) البداية والنهاية، ج ٩، ص ٤٦٤.
- (٣٤) صحيح البخاري: رقم الحديث ٦٩٢٤. ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ص ١٧٤ - ٢١٠.
- (٣٥) عبقرية خالد: ص ١٠٠.
- (٣٦) ينظر: عبقرية عمر، ص ١٧٨.
- (٣٧) ينظر: عبقرية خالد، ص ١٠١.
- (٣٨) سورة القصص: الآية ٥٦.
- (٣٩) الصوامر المهترئة في نقد الصواعق المحرقة، ص ٢٤٢.
- (٤٠) ابن أعمش، الفتوح، ١/٥٨.
- (٤١) المصدر نفسه، ص ٦٠.
- (٤٢) صائب عبد الحميد، تاريخ الإسلام الثقافي والسياسي، ص ٤٤٠.
- (٤٣) أسد الغابة، ج ٢، ص ٥٢.
- (٤٤) خليل عبد الكريم، شدو الريابة، ص ٢١٧ - ٢١٨.
- (٤٥) المصدر نفسه، ص ٢١٨.
- (٤٦) المصدر نفسه، ص ٢١٩.

#### قائمة المصادر والمراجع

##### - القرآن الكريم

- ابن الاثير الجزري: عزّ الدين علي بن أبي الكرم الجزري الموصلّي (ت ٦٣٠هـ).
- أسد الغابة في معرفة الصحابة، منشورات دار ابن حزم، ٢٠٠١م.
- الكامل في التاريخ، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ١٩٨٧م.
- أدونيس العكر: الإرهاب السياسي، بحث في أصول الظاهرة وأبعادها، دار الطليعة للطباعة والنشر، سنة ١٩٩٣م.
- ابن أعمش: أحمد بن أعمش الكوفي (ت ٣١٤هـ)، الفتوح، ط ١، مصر، دار الاضواء، ١٩٧٨م.

- الرازي، فخر الدين بن عمر، التفسير الكبير، أو مفاتيح الغيب، دار الكتب العلمية، ٢٠٠٢م.
  - البخاري: محمد بن إسماعيل (ت ٢٥٦هـ)، دار احياء التراث العربي، بيروت - ٢٠٠١م.
  - بنحمودة: عمار، التكفير في الخطاب الإسلامي القديم، سؤال الشرعية والعنف، مؤسسة "مؤمنون بلا حدود"، المكتبة المغربية، ط١، ٢٠٠٧م.
  - الترمذي: محمد بن عيسى بن سورة (ت ٢٧٩هـ) الجامع الكبير، سنن الترمذي، مصر، دار التأصيل، ١٩٧٥م.
  - التستري: السيد السند القاضي نور الله (ت ١٠١٩هـ)، الصوارم المهركة في جواب الصواعق المحرقة، صححه: جلال الدين الحسيني، منشورات دار مشعر، ط١ (د.ت).
  - ابن أبي الحديد: عز الدين عبد الحميد (ت ٦٥٦هـ) شرح نهج البلاغة، دار الكتاب العربي، دار الاميرة للطباعة والنشر، ط١، سنة ٢٠٠٧م.
  - الحكيم: محمد باقر، الحكم الإسلامي بين النظرية والتطبيق، منشورات دار التبليغ الإسلامي، ٢٠٠٤م.
  - خليل عبد الكريم: شد الربابة بأحوال مجتمع الصحابة، منشورات دار مصر المحروسة، ت ٢٠٠٩م.
  - شوفاني: إلياس، حروب الردة، دار الحصاد، ط١، سورية - دمشق، ٢٠٠٩.
  - صائب عبد الحميد: تاريخ الإسلام الثقافي والسياسي، منشورات: دائرة معارف الفقه، قم، ٢٠٠٥م.
  - صبحي: أحمد (الدكتور) حد الردة، دار الانتشار العربي، ط١، بيروت - لبنان، ٢٠٠٨م.
  - الطبري: محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ)، تاريخ الرسل والملوك، دار الاميرة، بيروت - لبنان، ٢٠٠١م.
  - العقاد: عباس محمود.
  - عبقرية عمر، سلسلة العبقريات الإسلامية، دار القلم، لبنان، ١٩٨٠.
  - عبقرية خالد بن الوليد، دار النشر، نهضة مصر، ٢٠٠٣.
  - أبي الفداء: إسماعيل بن علي (ت ٧٣٢هـ)، تاريخ أبي الفداء (المختصر في اخبار البشر) منشورات دار الكتب العلمية، ٢٠٠١م.
  - ابن كثير: إسماعيل بن عمر (ت ٧٧٤هـ)، البداية والنهاية، منشورات، كلية المعارف، بيروت (د.ت).
  - ملحم: حسن ظاهر، الفتنة الأولى - شوري السيوف، منشورات دار العارف، بيروت - لبنان، ٢٠٢٢م.
  - ابن منظور: محمد مكرم بن علي الانصاري (ت ٧١١هـ)، لسان العرب، منشورات مصر، دار المعارف، ١٩٧٩م.
  - الواقدي: محمد بن عمر بن واقد (ت ٢٠٧هـ)، ط١، عمان - الاردن، ١٩٩١.
- المواقع الالكترونية:
- موقع مؤمنون بلا حدود، كريم شفيق، حروب الردة، مانعي الزكاة ردة سياسية وليس دينية على شبكة الانترنت.